الاخبار او للعلة والمفعول محذوف اى سماعون كلامك ليكذبوا عليك فيه سماعون لقوم
آخرين لم ياتوك اى لجمع آخر من اليهود لم يحضروا مجلسك وتجافوا عنك تكبرا او افراطا
فى البغضاء والمعنى على الوجهين اى مصغون لهم قابلون كلامهم او سماعون منك لاجلهم
وللانهاء اليهم ويجوز ان يتعلق اللام بالكذب لان سماعون الثانى مكرر للتاكيد اى
سماعون ليكذبوا لقوم آخرين يحرفون الكلم من بعد مواضعه اى يميلونه عن مواضعه
التى وضعه الله فيها اما لفظا باهماله او تغيير وضعه واما معنى بحمله على غير المراد
واجرائه فى غير مورده والجملة صفة اخرى لقوم او صفة لسماعون او حال من الضمير فيه
او استيناف لا موضع له او فى موضع الرفع خبر لمحذوف اى هم يحرفون وكذلك يقولون
ان اوتيتم هذا فخذوه اى ان اوتيتم هذا المحرف فاقبلوه واعملوا به وان لم تؤتوه بل افتاكم
محمد بخلافه فاحذروا اى فاحذروا قبول ما افتاكم به روى ان شريفا من خيبر زنا بشريفة
وكان محصنين فكرهوا رجمهما فارسلوهما مع رهط منهم الى بنى قريظة ليسالوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم عنه وقالوا ان امركم بالجلد والتحميم فاقبلوا وان امركم بالرجم
فلا فامرهم بالرجم فابوا عنه فجعل ابن صوريا حكما بينه وبينهم وقال له انشدك الله
الذى لا اله الا هو الذى فلق البحر لموسى ورفع فوقكم الطور وانجاكم واغرق آل فرعون
والذى انزل عليكم كتابه وحلاله وحرامه هل تجد فيه الرجم على من احصن قال نعم فوثبوا
عليه فقال خفت ان كذبته ان ينزل علينا العذاب فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالزانيين فرجما عند باب المسجد ومن يرد الله فتنته ضلالته او فضيحته فلن تملك له

من الله

من الله شيئا فلن تستطيع له من الله شيئا فى دفعها اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر
قلوبهم من الكفر وهو كما ترى نص على فساد قول المعتزلة لهم فى الدنيا خزى هوان
بالجزية والخوف من المؤمنين ولهم فى الآخرة عذاب عظيم وهو الخلود فى النار والضمير
للذين هادوا ان استانفت بقوله ومن الذين والا فللفريقين سماعون للكذب كرره
للتاكيد اكالون للسحت اى الحرام كالرشى من سحته اذا استاصله لانه مسحوت
البركة وقرا ابن كثير وابو عمرو والكسائى ويعقوب بضمتين وهما لغتان كالعنق
والعنق وقرئ بفتح السين على لفظ المصدر فان جاؤك فاحكم بينهم او اعرض عنهم
تخيير لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تحاكموا اليه بين الحكم والاعراض ولهذا قيل
لو تحاكم كتابيان الى القاضى لم يجب عليه الحكم وهو قول الشافعى رح والاصح وجوبه
اذا كان المترافعان او احدهما ذميا لانا التزمنا الذب عنهم ودفع الظلم منهم والآية
ليست فى اهل الذمة وعند ابى حنيفة رح يجب مطلقا وان تعرض عنهم فلن يضروك
شيئا بان يعادوك لاعراضك عنهم فان الله يعصمك من الناس وان حكمت
فاحكم بينهم بالقسط بالعدل الذى امر الله به ان الله يحب المقسطين فيحفظهم ويعظم
شانهم وكيف يحكمونك وعندهم التورية فيها حكم الله تعجيب من تحكيمهم من لا يؤمنون به
والحال ان الحكم منصوص عليه فى الكتاب الذى هو عندهم وتنبيه على انهم ما قصدوا
بالتحكيم معرفة الحق واقامة الشرع وانما طلبوا به ما يكون اهون عليهم وان لم يكن حكم الله
فى زعمهم وفيها حكم الله حال من التورية ان رفعتها بالظرف وان جعلتها مبتداء

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1